

124290 - جامع أهله والمؤذن يؤذن للفجر

السؤال

جامعت زوجتي في فجر رمضان قبل الأذان وأذن وأنا على وضعي مع زوجتي لكن توقفت قبل أن ينتهي المؤذن من الأذان هل علي شيء ؟ ظناً مني أن لي أن أجامعها قبل أن ينتهي المؤذن من الأذان ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

إذا كان المؤذن يؤذن مع طلوع الفجر ، فالواجب الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، فإذا قال المؤذن : الله أكبر ، لزم الكف عن الطعام والشراب والجماع وسائر المفطرات .

قال النووي رحمه الله : " إذا طلع الفجر وفي فيه طعام فليلفظه ، فإن لفظه صح صومه ، فإن ابتلعه أفطر ... ولو طلع الفجر ، وهو مجامع فنزع في الحال صح صومه ، أما إذا طلع الفجر وهو مجامع ، فعلم طلوعه ، ثم مكث مستديماً للجماع فيبطل صومه ، ولا يعلم فيه خلاف للعلماء ، وتلزمه الكفارة على المذهب " انتهى من "المجموع" (6/329).
وقال أيضاً (6/333) : " ذكرنا أن من طلع الفجر وفي فيه طعام فليلفظه ويتم صومه ، فإن ابتلعه بعد علمه بالفجر بطل صومه ، وهذا لا خلاف فيه ، ودليله حديث ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن بلالا يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) رواه البخاري ومسلم ، وفي الصحيح أحاديث بمعناه " انتهى .

وعليه ؛ فإذا كان المؤذن في حيك يؤذن إذا طلع الفجر، فيلزمك النزع عن الجماع ، فور سماعك للتكبير الأولى من أذانه .

وإن كنت تعلم أن المؤذن يؤذن قبل طلوع الفجر أو تشك ، هل يؤذن قبل طلوع الصبح أم بعده ، فليس عليك شيء ، لأن الله تعالى أباح الأكل والشرب والجماع حتى يتبين الصبح ، قال تعالى : (فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : ما حكم من أكمل سحوره وشرب ماء وقت الأذان أو بعد الأذان للفجر بربع ساعة؟

فأجابوا : "إن كان المذكور في السؤال يعلم أن ذلك قبل تبين الصبح فلا قضاء عليه ،

وإن علم أنه بعد تبين الصبح فعليه القضاء .
أما إن كان لا يعلم هل كان أكله وشربه بعد تبين الصبح أو قبله فلا قضاء عليه ، لأن
الأصل بقاء الليل ، ولكن ينبغي للمؤمن أن يحتاط لصيامه وأن يمسك عن المفطرات إذا
سمع الأذان ، إلا إذا علم أن هذا الأذان كان قبل الصبح " انتهى .
"فتاوى إسلامية" (2/240) .

ثانيا :

إذا كنت جاهلا بهذا الحكم ، وتظن أن الإمساك إنما يلزم بآخر الأذان ، فلا كفارة
عليك ، لكن تقضي الصيام احتياطا ، مع التوبة والاستغفار من تقصيرك في تعلم ما يجب
عليك من أمر دينك .

وانظر جواب السؤال رقم (93866)

ورقم (37679) .

والله أعلم .